

## سنن البيهقي الكبرى

قال الشافعي C أمر رسول الله ﷺ A بـ برجم ماعز ولم يحضره وأمر أنيسا أن يأتي امرأة فإن اعترفت رجمها ولم يقل أعلمني لأحضرها